تعميم هيئة التفتيش القضائي رقم (٧) لسنة ١٤٤٨هـ/ ٢٠٢٦م
بشأن
فتح المصانع والشركات والمؤسسات التجارية المغلقة

الإخوة/رؤساء وقضاة المحاكم الاستئنافية والابتدائية المحترمون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

تعقيباً على تعميم هيئة التفتيش القضائي رقم(٣٢) الصادر بتاريخ ١٤٤٧/١١/٢٦هـ الموافق ٢٠٢٦/٥/١٣م بشأن عدم إغلاق المصانع والمؤسسات والشركات، والمحلات التجارية، ونظراً لأن إغلاق المنشئات التجارية يؤثر سلباً عليها وعلى النشاط الاستثماري الوطني بشكل عام.

وعليه: يتم فتح المصانع والشركات والمؤسسات التجارية المغلقة من قبل المحاكم بشكل عاجل، وإدارتها من قبل المحكمة بواسطة حارس قضائي_ ممن توفر فيه الشروط اللازمة للحراسة _ أو من قبل أحد الورثة أو أحد الشركاء، وموافاة الهيئة بما تم والاستعانة بفروع وزارة الاقتصاد والصناعة والاستثمار والهيئة العامة للمواصفات والمقاييس إن لزم الأمر، على أن يتضمن قرار المحكمة الصادر في الجلسة إلزام الجهات والأطراف بسرعة التنفيذ وموافاة المحكمة بما تم إلى الجلسة القادمة، وموافاة الهيئة بصورة من قرار المحكمة ومدى تنفيذه من قبل الجهات والأطراف، والمعوقات إن وجدت لمساعدتكم بالتخاطب مع الجهات المعنية بالإشراف أو التنفيذ والله عونكم ويرعاكم.

والله ولي الهداية والتوفيق
صدر بهيئة التفتيش القضائي
بتاريخ ٢٥ / ٢ /١٤٤٨هـ
الموافق ٩ / ٨ /٢٠٢٦م

عمليات التفتيش القضائي
صادر
الرقم: (٧)
بتاريخ ٢٥ / ٢ / ١٤٤٨هـ

القاضي د. /مروان محمد علي المحاقري
رئيس هيئة التفتيش القضائي

صورة مع التحية لـ:
- فضيلة القاضي د./ رئيس مجلس القضاء الأعلى.
- الأخ رئيس لجنة تطوير الشراكة بين القطاعين العام والخاص.
- فضيلة القضاة/رؤساء فروع الهيئة بالمحافظات.